

وزارة الصحة

قرار وزاري رقم 105 لسنة 2020

وزير الصحة:

- بعد الاطلاع على احكام القانون رقم 8 لسنة 1969 والخاص بالاحتياطات الصحية للوقاية من الامراض السارية وأحكام المادة 15 منه وتعديلاته.

- وعلى القرار الوزاري رقم 49 لسنة 2020 بإضافة الإصابة بفيروس كورونا المستجد (COVID-19) الى الجدول الملحق بالقانون رقم 8 لسنة 1969 واعتبارها من الامراض السارية والوبائية. - وعلى القرار الوزاري رقم 71 لسنة 2020 بشأن عزل منطقة (المهبولة) بمحافظة (الاحمدي) عزلا تاما ، ولا يسمح بالدخول اليها او الخروج منها بأية وسيلة الا لمن يصدر لهم ترخيص بذلك ، وذلك اعتبارا من الساعة الخامسة يوم الاثنين الموافق 2020/4/6 ولحين اشعار اخر .

- وعلى القرار الوزاري رقم 72 لسنة 2020 بشأن عزل منطقة (جليب الشيوخ) بمحافظة (الفروانية) عزلا تاما ، ولا يسمح بالدخول اليها او الخروج منها بأية وسيلة الا لمن يصدر لهم ترخيص بذلك ، وذلك اعتبارا من الساعة الخامسة يوم الاثنين الموافق 2020/4/6 ولحين اشعار اخر .

- وعلى القرار الوزاري رقم 90 لسنة 2020 بشأن استمرار عزل منطقة (المهبولة) بمحافظة (الاحمدي) ، ومنطقة (جليب الشيوخ) بمحافظة (الفروانية) عزلا تاما كما هو وارد بالقرارين الوزاريين رقمي 71 ، 72 لسنة 2020 المشار اليهما ولحين اشعار اخر .

- وعلى تقارير قطاع الصحة العامة والصحة الوقائية بشأن انخفاض الانتشار الوبائي للفيروس وتحسن المعدلات والمؤشرات الطبية المترتبة على عزل هذه المناطق المشار اليها بعاليه . وبناءً على مقضيات المصلحة العامة ، ومعرضه علينا السيد / وكيل الوزارة .

قرر

مادة أولى

يُلغى العزل المفروض على منطقة (المهبولة) بمحافظة (الاحمدي) ، ومنطقة (جليب الشيوخ) محافظة (الفروانية) الوارد بالقرارين الوزاريين رقمي 71 ، 72 لسنة 2020 المشار اليهما اعتبار من الساعة الخامسة صباحا يوم الخميس الموافق 2020/7/9 .

مادة ثانية

يرفع الأمر لمجلس الوزراء الموقر للإحاطة وتكليف الجهات الأمنية المخيصة باتخاذ إجراءات إلغاء العزل .

مادة ثالثة

يُبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه ، وينشر بالجريدة الرسمية.

وزير الصحة

د. باسل حمود الصباح

صدر في : 11 ذو القعدة 1441 هـ

الموافق : 2 يوليو 2020 م